

قرار رقم ٨٣

بموجب القرار رقم ٨٣ تاريخ ١-١٠-٢٠٠٣

ويجوز الجمع بين ابل التربييه والتسمين الى الرقم الذي
يتناسب مع حدود الترخيص المذكور اعلاه
فقرة ب - تحدد المساحة المسقوفة اللازمة للرأس
الواحد كما يلي :

١ - ابل بقصد التربييه ٩ متر مربع

٢ - ابل بقصد التسمين ٦ متر مربع

فقرة ت - تحدد مساحة المسرح اللازم للرأس الواحد
كما يلي .

١ - ابل بقصد التربييه ٢٥ متر مربع

٢ - ابل بقصد التسمين ١٨ متر مربع

فقرة هـ - تخضع جميع مزارع ومجمعات تربييه وتسمين

الابل المرخصه لوجوب الاشراف الفني

تمنح وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي تراخيص اقامه
مزارع ومجمعات تربييه وتسمين الابل وملحقاتها وفقا
لاحكام القرار ٦٢/ت لعام ٢٠٠٣ الناظم لمنح تراخيص اقامة
مزارع ومجمعات تربييه الابقار الحلوب وتسمين العجول
وملحقاتها وبعد مراعاة مايلي :

فقرة أ - يحدد الحد الادنى لعدد القطيع الذي يرغب
طالب الترخيص بتربيته في المزرعه وفقا لما يلي :

١ - ابل بقصد التربييه عدد ١٠ رأس

٢ - ابل بقصد التسمين عدد ١٠ رأس